

من احتلم وهو محرم وأكمل عمرته دون أن يغتسل ظناً منه أن اللاغتسال يفك...؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

رجل جاء من المدينة بعمرة وبات في قرية قريبة من مكة خارج مكة وفي تلك الليلة احتلم واصبح في الصباح وذهب الى الحرم وطاف وسعى لانه اذا اغتسل آآ انفك احرامه - [00:00:00](#)

ما حكم عمرته الجواب عمرته ليست بصحيحة لانها وقعت منه وهو على غير طهارة يعني وقع الطواف من وهو على يعني وقعت العمرة منه وهو على غير طهارة. يعني عليه متلبس بحدث اكبر. نعم. فالمقصود ان طوائف - [00:00:17](#)

انما فعله ليس بصحيح وبالله التوفيق. وبالنسبة لما ذكره يا فضيلة الشيخ من ان الاغتسال يفك الاحرام هذا عادة او متناقلا عند الحجاج ان الشخص اذا لبس الاحرام فانه لا يجوز له ان يزيله - [00:00:43](#)

عن بدنه باي وجه من الوجوه. وعلى كل حال هذا ليس له اصل في الشرع. فلو احتاج الى غسله او الى ان يغتسل هو او الى ان يستبدله يعني بشيء يعني باحرام اخر كل هذا ليس فيه شيء وبالله التوفيق - [00:01:05](#)